رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

9905 - حكم تقدم الإمام أثناء صلاته بجماعة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا كان اثنان يصليان صلاة الجماعة احدهما على اليمين ودخل عليهما الثالث يريد الصلاة جماعة هل يجوز للامام ان يتقدم امام الصلاة وهو يقرأ لا حرج في ذلك يتقدم او يؤخرهما خلفه ويبقى في مكانه - 00:00:00

ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي فجاء جابر فصف معه عن يمينه ثم جاء جبار من صخر فصف عن يساره فاخذهما وجعلهما خلفه عليه الصلاة والسلام. وبقى في مكانه عليه الصلاة والسلام - 00:00:22

فالامام حينئذ ينظر ما هو الانسب فان كان الانسب يتقدم لان ما خلفه لا يتسع لهما تقدم وان كان ما خلفه يتسع لهما اخرهما وبقي في مكانه وصلى بهما نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:39